

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٥٠٠ م٢ (تبوع المواطن / أحمد لطفي عبد اللطيف الحسيني) بناحية الحسيني التابعة للوحدة المحلية لقرية المسين - مركز الدلتاجات - محافظة البحيرة لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي، بالمجان، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها، وحدود الأرض وأبعادها كما يلى :

الحد البحري : قناة رى خصوصية ثم طريق أسفلت بطول ٢٥ م .

الحد القبلي : مصرف صرف خصوصى ثم أرض زراعية باسم / أحمد لطفي الحسينى بطول ٢٥ م .

الحد الشرقي : مصرف صرف خصوصى ثم أرض زراعية باسم / محمد صبرى جمعة هنداوى بطول ٢٠ م .

الحد الغربى : أرض زراعية باسم / أحمد لطفي الحسينى ثم طريق ترابى بطول ٢٠ م .
وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٣ فبراير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / شريف إسماعيل

مليون و مائة ألف
ليرة مصرية
لصالح
البنك المركزي المصري
الذي يمثل مصر في التعامل مع
الدول والهيئات الأخرى
لبناء جسر سuez على
القناة
التي يفتحها
البنك المركزي المصري

طہرانی اسٹائٹھ - دھرمشور - (الہیمن)



مکالمہ میں سامنے .. ملک بطریقہ پریس کانٹری (بینہ فیڈ) شع (المسیر
کسر، تبریز، روم، حی)





卷之三

٤٣